



Distr.
GENERAL
A/32/461
15 December 1977
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون
البند ٩٢ من جدول الاعمال

مسألة روديسيا الجنوبية

تقرير اللجنة الرابعة

UN LIBRARY

DEC 29 1977

المقرر : السيد غورسيل ديميروك (تركيا)

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الخامسة ، المعقودة في ٢٣ ايلول / سبتمبر ١٩٧٧ ، وبناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والثلاثين بندا عنوانه :

"مسألة روديسيا الجنوبية : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" ،
وأن تحيله الى اللجنة الرابعة .

٢ - ونظرت اللجنة الرابعة في البند في جلستها الخامسة والعشرين ، وجلساتها من السابعة والعشرين الى الخامسة والثلاثين المعقودة في الفترة الممتدة من ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر الى ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ .

٣ - وفي الجلسة السابعة والعشرين ، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم مقرّر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل السابع من تقرير اللجنة (A/32/23/Add.1) المتصل بالبند .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الرابعة ، بصددها في البند ، الرسائل التالية الموجهة الى الامين العام :

(أ) رسالة مؤرخة في ١٥ اذار / مارس ١٩٧٧ وموجهة من مصر (A/32/61) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٢ اذار / مارس ١٩٧٧ وموجهة من غانا (A/32/63-S/12305) ؛

- (ج) رسائل مؤرخة في ٢٨ كانون الثاني/يناير و ٢٠ ايار/مايو ، و ٣ حزيران/يونيه -
و ٥ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٧ وموجهة من سرى لانكا (A/32/57 و A/32/92 و A/32/98-S/12340 و A/32/266-S/12412) ؛
- (د) رسالة مؤرخة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٧ وموجهة من منغوليا (A/32/115-S/12347) ؛
- (هـ) رسالة مؤرخة في ٢٣ ايلول/سبتمبر ١٩٧٧ وموجهة من الجماهيرية العربية الليبية (A/32/235) ؛
- (و) رسالة مؤرخة في ٥ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٧ وموجهة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/32/259) ؛
- وبالإضافة الى ذلك ، كان معروضا على اللجنة رسالة مؤرخة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٧٧ وموجهة الى الامين العام من رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة ، ومن رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا بالنيابة (A/32/109/Rev.1-S/12344/Rev.1) .
- ٥ - وأثناء نظر اللجنة الرابعة في البند اشترك السيد تيريفافي كانغاي والسيد كاليستاس ندلوفو ، ممثلا الجبهة الوطنية (زمبابوي) ، وهي حركة التحرير الوطنية للاقليم ، في اعمال اللجنة ، بصفتهم مراقبين ، وفقا للاحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٣٤١٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ .
- ٦ - وأدلى السيد كانغاي ببيانين في الجلستين السابعة والعشرين والثامنة والعشرين المعقودتين في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الاول/ديسمبر . وأدلى السيد ندلوفو وبيانين في الجلستين التاسعة والعشرين والخامسة والثلاثين المعقودتين في ١ و ١٢ كانون الاول/ديسمبر .
- ٧ - ووافقت اللجنة الرابعة ، بصدد نظرها في البند ، على طلبات الاستماع التالية :

الجلسة التي ووفق فيها على

طلب الاستماع

الملتبس

السيد روميش تشاندر ، رئيس مجلس السلم

المالصي (A/C.4/32/6)

القس مايكل سكوت ، العصبة الدولية لحقوق

الانسان (A/C.4/32/10)

السيد برنارد ريفرز ، مجموعة هاسلمير

(A/C.4/32/10/Add.1)

التاسعة

الثامنة عشرة

الثالثة والعشرون

الجلسة التي ووفق فيها على
طلب الاستماع

المتمس

الثامنة والعشرون

القس ندياينخي سيتولي ، رئيس الاتحاد الوائني الافريقي
لزمبابوي (A/C.4/32/10/Add.2)

الثامنة والعشرون

السيد ايلتون رازيمبا ، المجلس الوطني الافريقي
لزمبابوي (زيمبابوي) (A/C.4/32/10/Add.3)

٨ - وفي الجلسة الخامسة والعشرين المعقودة في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر أدلى السيد تشاندر ، والسيد غوردون شافير ، والسيدة كارين تاليوت والسيد كاميلو بيريز ، من مجلس السلام العاليي ببيانات تتصل ، في جملة أمور ، بالبند المذكور . كما أدلى القس سكوت والسيد ريفرز ببيانين في الجلسة السابعة والعشرين المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، وأدلى السيد رازيمبا ببيان في الجلسة الثامنة والعشرين المعقودة في ١ كانون الاول / ديسمبر . اما القس سيتولي فقد القى ببيانين : بيان في الجلسة الثامنة والعشرين ، وبيان ، بموافقة اللجنة ، في الجلسة التاسعة والعشرين المعقودتين في ١ كانون الاول / ديسمبر .

٩ - وجرت المناقشة العامة للبند في الجلسات من السابعة والعشرين الى الخامسة والثلاثين ، المعقودة في الفترة ما بين ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر و ١٢ كانون الاول / ديسمبر .

١٠ - وقررت اللجنة الرابعة ، دون اعتراض ، في جلستها الخامسة والعشرين المعقودة في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ، بناء على اقتراح ممثل انغولا ، واثربيان ألقاه الرئيس بشأن الاثار الادارية والمالية ذات الصلة ، انه ينبغي استنساخ النص الكامل للبيان الذي ألقاه السيد تشاندر اثناء الجلسة (A/C.4/32/L.30) .

١١ - وقررت اللجنة الرابعة ، دون اعتراض ، في جلستها السابعة والعشرين ، وبناء على اقتراح ممثل غانا ، واثربيان ألقاه الرئيس بشأن الاثار الادارية والمالية ذات الصلة ، انه ينبغي تضمين محضر الجلسة النص الكامل للبيان الذي ألقاه اثناء الجلسة ممثل الجبهة الوطنية (زيمبابوي) وللبينانيين اللذين ألقاهما القس سكوت والسيد ريفرز . كما قررت اللجنة الرابعة ، في الجلسة نفسها ، بناء على اقتراح ممثل هولندا ، واثربيان ألقاه الرئيس بشأن الاثار الادارية والمالية ذات الصلة ، أنه ينبغي تضمين محضر الجلسة النص الكامل للبيان الذي ألقاه اثناء الجلسة ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

١٢ - وفي الجلسة الرابعة والثلاثين ، المعقودة في ١٢ كانون الاول / ديسمبر قدم ممثل جمهورية الكاميرون المتحدة مشروع القرارين ألف وباء بشأن البند (A/C.4/32/L.31) ، اللذين اشتركت في تقديمهما في النهاية الدول الاعضاء التالية : اثيوبيا ، انغولا ، بنغلاديش ، بنن ، بوروندي ، تشاد ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، السنغال ، السودان ،

سيراليون ، الصومال ، العراق ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،
فييت نام ، قبرص ، كوسا ، الكونغو ، كينيا ، مالي ، مدغشقر ، مصر ، موزامبيق ، نيجيريا ،
الهند ، يوغوسلافيا .

١٣ - وفي الجلسة الخامسة والثلاثين المعقودة في ١٢ كانون الاول / ديسمبر قدم ممثل المملكة
المتحدة تعديلا شفويا على مشروع القرار (A/C.4/32/L.31) يقضي باضافة الفقرة الجديدة التالية
بوصفها الفقرة الحادية عشرة من الديباجة :

" وان تحيدل علما بالمفاوضات التي اعقبت قرار مجلس الامن ٤١٥ (١٩٧٧) المؤرخ
في ٢٩ ايلول / سبتمبر ١٩٧٧ والمبادرة الجارية التي اتخذتها الدولة القائمة بالادارة لمنح
زمبابوي الاستقلال " .

وفي الجلسة نفسها ، سحب ممثل المملكة المتحدة التعديل الذي تقدم به .

١٤ - وفي الجلسة نفسها ، اتخذت اللجنة الرابعة قرارين بشأن مشروع القرارين ألف وباء
(A/C.4/32/L.31) ، على النحو التالي :

(أ) اعتمد مشروع القرار ألف دون معارضة (انظر الفقرة ١٥ أدناه) ؛

(ب) اعتمد مشروع القرار بباء بأغلبية ١١٢ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ١٠ عن التصويت
(انظر الفقرة ١٥ أدناه) .

توصيات اللجنة الرابعة

١٥ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

ألف

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة روديسيا الجنوبية (زمبابوي) ،

وقد درست الفصول المتعلقة بهذه المسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١) ،

وان تأخذ بعين الاعتبار اعلان مابوتو لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا وبرنامج العمل لتحرير زمبابوي وناميبيا ، اللذين أقرهما المؤتمر الدولي لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا ، الذي عقد في مابوتو في الفترة من ١٦ الى ٢١ ايار/مايو ١٩٧٧ (٢) ، وكذلك اعلان لاغوس لمناهضة الفصل العنصري الذي اعتمده في ٢٦ آب/اغسطس ١٩٧٧ المؤتمر العالمي لمناهضة الفصل العنصري الذي عقد في لاغوس في الفترة من ٢٢ الى ٢٦ آب/اغسطس ١٩٧٧ (٣) ،

وقد استمعت الى بيان ممثل الدولة القائمة بالادارة (٤) ،

وقد استمعت الى بيانات ممثلي حركة التحرير الوطني ، الذين اشتركوا بصفة مراقبين في نظر اللجنة في هذا البند (٥) ،

وان تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وبرنامج العمل من أجل التنفيذ التام للاعلان ، الوارد في قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) ، المؤرخ في ١٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٠ ، وسائر القرارات المتعلقة بمسألة روديسيا الجنوبية ، الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن واللجنة الخاصة ،

(١) A/32/23 (الاجزاء ٤ من الاول الى الرابع) ، الفصول الاول والثاني والرابع الى السادس ، و A/32/23/Add.1 ، الفصل السابع .

(٢) A/32/109/Rev.1-S/12344/Rev.1 ، المرفق الخامس .

(٣) A/CONF.91/9 (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.77.XIV.2) المجلد

الاول ، الفرع الخامس .

(٤) A/C.4/32/SR.27

(٥) A/C.4/32/SR.27-29 و SR.35 .

وان لا يغرب عن بالها ان حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشماليــــــــة تتحمل ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، المسؤولية الاولى عن انتهاء الحالة الخطيرة القائمة فــــــــي روديسيا الجنوبية (زمبابوى) والتي تشكل ، كما اكد مجلس الامن مرارا ، تهديدا للسلم والامن الدوليين ،

وان تؤكد من جديد ان أية محاولة تجرى ، قبل تحقيق حكم الاغلبية ، للتفاوض بشأن مستقبل زمبابوى مع النظام غير الشرعي على أساس الاستقلال ، ستكون عملا متعارضا مع حقوق شعب هــــــــمـــــــــذا الاقليم غير القابلة للتصرف ، ومخالفا لاحكام ميثاق الامم المتحدة والقرار ١٥١٤ (د - ١٥) ،

وان تدين المحاولات المتعمدة التي قام بها نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي الحاكــــــــم لتغريب الجهود العديدة والمضنية التي بذلت لتحقيق تسوية بالتفاوض في زمبابوى على أساس حكــــــــم الاغلبية ،

وان لا تغرب عن بالها القرارات المتعلقة بزمبابوى التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الرابعة عشرة ، التي عقدت في ليرفيل في الفترة مــــــــن ٢ الى ٥ تموز/يوليه ١٩٧٧ (٦) ،

وان تؤكد ما يقع على عاتق المجتمع الدولي من مسؤولية خطيرة عن اتخان جميع التدابــــــــير الممكنة لنصرة شعب زمبابوى في كفاحه التحريرى وفي التقليل الى ادنى حد من الصعاب والمعاناة التي يلاقها الزمبابويون في هذا الصدد .

وان تعرب عن سخطها لسجن واعتقال الزعماء السياسيين وغيرهم بصورة تعسفية ، وتقتيــــــــل المناضلين من أجل الحرية ، والاستمرار في انكار حقوق الانسان الاساسية ، بما في ذلك خاصــــــــة ضرب وتعذيب وقتل القرويين الابرياء باستهتار ، والتدابير الاجرامية التعسفية المتمثلة في فــــــــرض العقوبات الجماعية وغيرها من التدابير الرامية الى خلق دولة قائمة على الفصل العنصرى في زمبابوى ،

وان تشيد بتصميم شعب زمبابوى الاكيد على تحقيق الحرية والاستقلال بقيادة حركة تحريــــــــره الوطني ، وان تعرب عن اقتناعها بأن وحدتهم وتضامنهم أساسيان لبلوغ هذا الهدف بسرعة ،

وان تعرب عن سخطها وقلقها العميق ازاء استمرار أعمال العدوان على الدول الافريقيــــــــة المستقلة ، بما في ذلك آخر عدوان على موزامبيق (٧) ، الذى أسفر عن خسائر في الارواح ودمــــــــار في الممتلكات ،

١ - تؤكد من جديد حق شعب زمبابوى ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والحرية والاستقلال ، وشرعية نضاله ، بكل ما لديه من وسائل ، لضمان تمتعه بهذا الحق حسب ما نص عليه ميثاق الامم المتحدة ووفقا لاهداف قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

(٦) A/32/310 .

(٧) S/12466 .

- ٢ - وتؤكد من جديد المبدأ القائل بأنه لا مكان للاستقلال قبل تحقيق حكم الاغلبية في زيمبابوي ، وبأنه ينبغي أن يشترك شعب الاقليم اشتراكا كاملا في أية تسوية تتعلق بمستقبل الاقليم ، وأن تعبر هذه التسوية عن أمانيه الحقيقية ؛
- ٣ - وتشجب استمرار الحرب القمعية التي يشنها نظام الاقلية العنصرى غير الشرعى الحاكم والتدابير الظالمة التي يتخذها ضد شعب زيمبابوي ؛
- ٤ - وتدين بشدة نظام الاقلية العنصرى غير الشرعى لاستمراره في أعماله العدوانية الوحشية والتهديدات المتكررة الموجهة ضد موزامبيق ، وزامبيا ، وبوتسوانا ؛
- ٥ - وتدين بشدة جنوب افريقيا لاستمراره في دعم نظام الاقلية العنصرى غير الشرعى مخالفة بذلك أحكام جميع القرارات والمقررات الصادرة عن الامم المتحدة بشأن هذه المسألة ؛
- ٦ - وتهيب بحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية أن تتخذ ، وفاقا بمسؤوليتها الاولى كدولة قائمة بالادارة ، جميع التدابير الفعالة اللازمة لتمكين زيمبابوي من نيل الاستقلال وفقا لآماني أغلبية السكان ، وألا تمنح النظام غير الشرعى في أى ظرف كان أيا من سلطات السيادة أو مميزاتها ؛
- ٧ - وتؤيد بحزم شعب زيمبابوي في كفاحه من أجل ممارسة حقه غير القابل للتصرف فى تقرير المصير والاستقلال ، بكل ما لديه من وسائل ؛
- ٨ - وتؤكد من جديد أحكام اعلان مايتوتولنمرة شعبي زيمبابوي وناميبيا وأحكام برنامج العمل لتحرير زيمبابوي وناميبيا المتصلة بهذه المسألة ، ولا سيما الاحكام التي تدعو الى تقديم المساعدة لدول المواجهة التي غدت ضحية لاعمال العدو المتكررة من جانب نظام الاقلية العنصرى (٨) ؛
- ٩ - وتطلب :
- (أ) الكف فورا عن جميع الاعمال القمعية التي يرتكبها نظام الاقلية العنصرى غير الشرعى ضد شعب زيمبابوي ، وخاصة أعمال القتل والاعدام الوحشية التي يرتكبها في صفوف الافريقيين والمناضلين من أجل الحرية ، والوحشية التي يمارسها في " منطقة العمليات " واغلاق المناطق الافريقية عسفا ، وطرد الافريقيين ونقلهم واعادة توطينهم وانشاء معسكرات الاعتقال ؛
- (ب) الافراج فورا ودون قيد أو شرط عن جميع السياسيين المسجونين والمعتقلين الذين قيدت حريتهم لاسباب سياسية ، ورفع كافة القيود المفروضة على النشاط السياسى وقرار الحرية الديمقراطية والمساواة التامتين في الحقوق السياسية ، وكذلك اعادة حقوق الانسان الاساسية للسكان ؛

- (ج) وقف تدفق المهاجرين الاجانب الى الاقليم وسحب جميع المرتزقة فوراً ؛
- (د) وقف جميع أعمال العدوان والتهديدات الموجهة ضد الدول الافريقية المجاورة فوراً ؛
- ١٠ - وتناشد جميع الدول اتخاذ كافة التدابير اللازمة والفعالة لمنع لاعلان عن طلب المرتزقة وتجنيدهم للعمل في روديسيا الجنوبية ؛
- ١١ - وترجو من جميع الدول أن تقوم فوراً بتقديم مساعدة مادية كبيرة لحكومتى موزامبيق ويوتسوانا لتمكينهما من تعزيز قدرتهما الدفاعية من أجل صون سيادتهما وسلامتهما الاقليمية بفاعلية ؛
- ١٢ - وترجو من جميع الدول أن تقوم ، بصورة مباشرة ومن خلال عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة التي هي أعضاء فيها ، وبالتشاور والتعاون مع منظمات الوحدة الافريقية ، بمدد شعب زمبابوى وحركة تحريره الوطني بكافة المساعدات المعنوية والمادية والسياسية والانسانية اللازمة له في نضاله من أجل استعادة حقوقه غير القابلة للتصرف ، كما ترحو من المنظمات غير الحكومية المعنية ومختلف البرامج التابعة للامم المتحدة تقديم مثل تلك المساعدات ؛
- ١٣ - وتدعو جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى الداخلة في منظومة الامم المتحدة وهيئات الامم المتحدة المعنية والمنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان انهاء الاستعمار ، فضلاً عن الامين العام ، الى اتخاذ الخطوات التي يتقضيها الحال لنشر المعلومات على نطاق واسع وباستمرار ، بجميع وسائط الاعلام المتاحة لهم ، عن الحالة في زمبابوى وعما اتخذته الامم المتحدة من قرارات وتدابير تتعلق بها ، مع توجيه اهتمام خاص لموضوع تطبيق الجزاءات على النظام غير الشرعي ؛
- ١٤ - وترجو من حكومة المملكة المتحدة أن تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، في اداء المهمة التي أسندتها اليها الجمعية العامة ، والى اعلام اللجنة الخاصة واعلام الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، بما يتم في هذا الشأن ؛
- ١٥ - وترجو من اللجنة الخاصة ابقاء الحالة في هذا الاقليم قيد الاستعراض ، بوصفها مسألة ذات أولوية ، وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

بـ

ان الجمعية العامة ،

وقد اتخذت القرار ألف أعلاه بشأن مسألة روديسيا الجنوبية (زمبابوى) ،

وان تأسف بشدة للتعاون المتزايد الذى تقيمه بعض الدول ، ولاسيما جنوب افريقيا ، مع

نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي ، انتهاكا لاحكام المادة ٢ ، الفقرة ٥ ، والمادة ٢٥ من ميثاق

الامم المتحدة وقرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ، مما يعرقل الى درجة خطيرة التطبيق الفعّال للجزاءات المفروضة وسواها من التدابير المتخذة حتى الآن ضد النظام غير الشرعي ،

وان تشعر بالانزعاج الشديد لما ورد في الآونة الاخيرة من أنباء عن انتشار الانتهاكات للجزاءات التي فرضتها الامم المتحدة ، ومنها استخدام طائرات روديسيا الجنوبية في النقل الدولي للركاب والبضائع ، فضلا عن استمرار مكاتب الاعلام ومكاتب الخطوط الجوية التابعة للنظام غير الشرعي في العمل خارج روديسيا الجنوبية ، وما نتج عن ذلك من وفود سياح أجنب الى الاقليم ،

وان ترى ان ما يحدث من تطورات في المنطقة يستدعي خاصة اتخاذ تدابير دولية ايجابية ومتضافرة بقصد فرض أقصى حد من العزلة على النظام غير الشرعي ،

وان يساورها القلق البالغ لان التدابير التي اتخذها مجلس الامن لم تفلح حتى الآن في وضع حد للنظام غير الشرعي ، وان تعرب عن اقتناعها بأنه لا يمكن للجزاءات ان تضع حدا لها ، النظام ما لم تكن شاملة والزامية وخاضعة لاشراف حازم وم لا تتخذ تدابير ضد الدول التي تنتهكها ،

وان تؤكد من جديد الاحكام ذات الصلة في اعلان مايتو لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا وبرنامج العمل لتحرير زمبابوي وناميبيا اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي لنصرة شعبي زمبابوي وناميبيا ، المعقود في مايتو في الفترة من ١٦ الى ٢١ ايار/مايو ١٩٧٧ ، ولا سيما الاحكام المتعلقة بالجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعي (٩) ،

وان تدرك احتياجات موزامبيق وزامبيا الاقتصادية العاجلة والغاية الناشئة عن تطبيقهما التام لقرارات مجلس الامن المتصلة بالموضوع ،

١ - تدين بشدة سياسات الحكومات ، وخاصة حكومة جنوب افريقيا ، التي تواصل التعاون مع نظام الاقلية العنصرى غير الشرعي ، متبهة بذلك قرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ومخالفة الالتزامات المحددة المترتبة عليها بموجب الفقرة ٥ من المادة ٢ ، وبموجب المادة ٢٥ من ميثاق الامم المتحدة مخالفة سافرة ، وتطلب الى تلك الحكومات أن تكف فورا عن كل تعاون من هذا القبيل ؛

٢ - وتدين كافة انتهاكات الجزاءات الالزامية التي فرضها مجلس الامن ، كما تدين استمرار تقاعس بعض الدول الاعضاء عن تطبيق هذه الجزاءات تطبيقا حازما ، باعتباره أمرا منافيا للالتزامات التي أخذتها تلك الدول على عاتقها بموجب الفقرة ٥ من المادة ٢ ، وبموجب المادة ٢٥ من الميثاق ؛

- ٣ - وتدوين استمرار جنوب إفريقيا في دعم نظام الاقلية العنصرى غير الشرعى الحاكم في روديسيا الجنوبية مخالفة بذلك، قرارات مجلس الا من بشأن فرض الجزاءات على هذا النظام ؛
- ٤ - وتطلب الى جميع الحكومات التى لم تقم بعد بما يلي أن تقوم به :
- (أ) اتخاذ تدابير تنفيذية صارمة لضمان امثال جميع الافراد والهيئات والاشغاص الاعتباريين الخاضعين لولايتها امثالاً دقيقاً للجزاءات التى فرضها مجلس الا من لمنع اقامة أى شكل من أشكال التعاون بينهم وبين النظام غير الشرعى ؛
- (ب) اتخاذ خطوات فعالة لمنع الخاضعين لولايتها ، من افراد أو جماعات ، من الهجرة الى روديسيا الجنوبية (زمبابوى) أو لثيهم عن ذلك ؛
- (ج) وقف أى تدبير قد يكون من شأنه اضعاف أى مظهر من مظاهر الشرعية على النظام غير الشرعى ، وذلك ، فى جملة أمور ، بمنع أعمال وأنشطة الغطوط الجوية الروديسية ومجلس السياحة الوطنى الروديسى ومكتب الاعلام الروديسى ، أو أى أنشطة أخرى تغالف أهداف ومقاصد الجزاءات ؛
- (د) الفاء صلاحية جوازات السفر وغيرها من الوثائق اللازمة للسفر الى الاقليم ؛
- (هـ) اتخاذ كافة التدابير الفعالة ضد الوكالات والشركات الدولية التى تمد نظام روديسيا الجنوبية غير الشرعى بالنفط ومنتجات النفط ؛
- ٥ - وترجو جميع الدول أن تقوم ، بصورة مباشرة ، ومن خلال عملها فى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة التى هى أعضاء فيها ، بمد حكومتى موزامبيق وزامبيا بكافة أشكال المساعدة المالية والتفنية والمادية بغية تمكين هاتين الحكومتين من التغلب على أية مصاعب اقتصادية ناجمة عن تطبيقهما الجزاءات الاقتصادية المفروضة على النظام غير الشرعى ، وعن ما ترتب على أعمال هذا النظام العدوانية من خسائر اقتصادية شديدة وتدبير للممتلكات ، وترجو من مختلف البرامج الداخلة فى منظومة الامم المتحدة تقديم مثل هذه المساعدة ، كما ترجو من مجلس الا من اجراء استعراض دورى لمسألة المساعدة الاقتصادية الى هاتين الحكومتين ؛
- ٦ - وترى ان من الضرورى توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعى لتشمل جميع التدابير المنصوص عليها فى المادة (٤) من الميثاق ، وتكرر رجاءها ان ينظر مجلس الا من فى أمر اتخاذ التدابير الضرورية فى هذا الصدد على وجه الاستعجال ؛
- ٧ - وترجو من مجلس الا من فرض حظر اجبارى على توريد النفط ومنتجات النفط الى جنوب افريقيا ، بالنظر الى أن النفط ومنتجات النفط تنقل من جنوب افريقيا الى روديسيا الجنوبية ؛
- ٨ - وترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة متابعة تنفيذ هذا القرار ، وتدعو لجنة مجلس الا من المنشأة عملاً بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) بشأن مسألة روديسيا الجنوبية الى الاستمرار فى التعاون مع اللجنة الخاصة فى أعمالها المتصلة بهذا الموضوع .